@ 143 @ $ بسم ا الرحمن الرحيم $ وصلى ا على سيدنا محمد ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم $ سورة المائدة $.

هذه السورة مدنية بإجماع .

وروي أنها نزلت عند منصرف رسول ا صلى ا عليه وسلم من الحديبية .

وذكر النقاش عن أبي سلمه أنه قال لما رجع رسول ا صلى ا عليه وسلم من الحديبية قال يا علي أشعرت أنه نزلت علي سورة المائدة ونعمت الفائدة .

قال القاضي أبو محمد رضي ا عنه وهذا عندي لا يشبه كلام النبي صلى ا عليه وسلم ومن هذه السورة ما نزل في حجة الوداع .

ومنها ما نزل عام الفتح وهو قوله تعالى ! 2 2 ! الآية .

وكل ما نزل من القرآن بعد هجرة النبي صلى ا عليه وسلم فهو مدني سواء ما نزل بالمدينة أو في سفر من الأسفار أو بمكة .

وإنما يرسم بالمكي ما نزل قبل الهجرة .

وروي أن النبي صلى ا عليه وسلم قال سورة المائدة تدعى في ملكوت ا المنقذة تنقذ صاحبها من أيدي ملائكة العذاب .

قوله تعالى $ سورة المائدة 1 $.

قال علقمة كل ما في القرآن ! 2 2 ! فهو مدني .

وقد تقدم القول في مثل هذا .

ويقال وفي وأوفى بمعنى واحد وأمر ا تعالى المؤمنين عامة بالوفاء بالعقود .

وهي الربوط في القول كان ذلك في تعاهد على بر أو في عقدة نكاح أو بيع أو غيره .

ولفظ المؤمنين يعم مؤمني أهل الكتاب .

إذ بينهم وبين ا عقد في أداء الأمانة فيما في كتابهم من أمر محمد صلى ا عليه وسلم ولفظ العقود يعم عقود الجاهلية المبينة على بر مثل دفع الظلم ونحوه وأما في سائر تعاقدهم على الظلم والغارات فقد هدمه الإسلام فإنما معنى الآية أمر جميع المؤمنين بالوفاء على عقد جار على رسم الشريعة وفسر الناس لفظ العقود بالعهود .

وذكر بعضهم من العقود أشياء على جهة المثال فمن ذلك قول قتادة أوفوا بالعقود معناه بعهد الجاهلية .

روي لنا عن رسول ا صلى ا عليه وسلم أنه قال أوفوا بعقد الجاهلية ولا تحدثوا عقدا في

الإسلام .

قال القاضي أبو محمد وفقه هذا الحديث أن عقد الجاهلية كان يخص المتعاقدين إذ كان الجمهور على ظلم وضلال والإسلام قد ربط الجميع وجعل المؤمنين إخوة فالذي يريد أن يختص به